

تفسير البحر المحيط

@ 75 قال الضحاك : هم نبتل بن الحرث ، وجد بن قيس ، ومعتب بن قشير ، وثعلبة بن حاطب ، وفيهم نزلت الآية . وقال الحسن ومجاهد : في معتب وثعلبة خرجا على ملأ فقللا ذلك . وقال ابن السائب : في رجل من بني عمرو بن عوف كان له مال بالشام فأبطأ عنه ، فجهد لذلك جهداً شديداً ، فحلف بالله لئن آتانا من فضله أي من ذلك المال لأصدقن منه ولأصلن ، فآتاه فلم يفعل . والأكثر على أنها نزلت في ثعلبة ، وذكروا له حديثاً طويلاً وقد لخصت منه : أنه سأل الرسول صلى الله عليه وسلم (أن يدعو الله أن يرزقه مالاً فقيل له : قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه ، فألح عليه ، فدعا الله ، فاتخذ غنماً كثرت حتى ضاقت عنها المدينة ، فنزل وادياً وما زالت تنمو ، واشتغل بها حتى ترك الصلوات ، وبعث إليه الرسول صلى الله عليه وسلم) المصدق فقال : ما هذه إلا جزية ، ما هذه إلا أخت الجزية ، فنزلت هذه الآية . فأخبره قريب له بها ، فجاء بصدقته إلى الرسول فلم يقبلها ، فلما قبض الرسول أتى أبا بكر فلم يقبلها ، ثم عمر فلم يقبلها ، ثم عثمان فلم يقبلها ، وهلك في أيام عثمان . . . وقرأ الأعمش : لنصدقن ولنكونن بالنون الخفيفة فيهما ، والظاهر والمستفيض من أسباب النزول أنهم نطقوا بذلك ولفظوا به . وقال معبد بن ثابت وفرقة : لم يتلفظوا به ، وإنما هو شيء نووه في أنفسهم ولم يتكلموا به ، ألم تسمع إلى قوله : { أَلَمْ يَدْعُوا } أن الله - يَدْعُوا سِرّاً هُمُ وَنَجَّوْاهُمْ } من الصالحين . أي من أهل الصلاح في أموالهم بصلة الرحم والإنفاق في الخير والحج وأعمال البر . وقيل : من المؤمنين في طلب الآخرة . بخلوا به أي : بإخراج حقه منه ، وكلُّ بخل أعقب بوعيد فهو عبارة عن منع الحق الواجب . والظاهر أن الضمير في فأعقبهم هو عائد على الله ، عاقبهم على الذنب بما هو أشد منه . قال الزمخشري : خذلهم حين نافقوا ، وتمكن من قلوبهم نفاقهم فلا ينفك عنها إلى أن يموتوا بسبب إخلافهم ما وعدوا الله من التصديق والصلاح وكونهم كاذبين ، ومنه خلف الموعد ثلث النفاق انتهى . وقوله : خذلهم هو لفظ المعتزلة . وقال الحسن وقتادة : الضمير في فأعقبهم للبخل ، أي فأورثهم البخل نفاقاً متمكناً في قلوبهم . وقال أبو مسلم : فأعقبهم أي البخل والتولي والإعراض . قال ابن عطية : يحتمل أن يكون نفاق كفر ، ويكون تقرير ثعلبة بعد هذا النص والإبقاء عليه لمكان إظهاره الإسلام ، وتعلقه بما فيه احتمال . ويحتمل أن يكون نفاق معصية وقلة استقامة ، فيكون تقريره صحيحاً ، ويكون ترك قبول الزكاة منه عقاباً له ونكالا . وهذا نحو ما روي أن عاملاً كتب إلى عمر بن عبد العزيز أن فلاناً يمنع الزكاة ، فكتب إليه : أن دعه ، واجعل عقوبته أن لا يؤدي الزكاة مع المسلمين ،

يريد لما يلحقه من المقت في ذلك . والظاهر عود الضمير في : يلقونه ، على اﷲ تعالى .

وقيل : يلقون الجزاء . فقليل : جزاء بخلهم . وقيل : جزاء أفعالهم . .

وقرأ أبو رجاء : يكذبون بالتشديد . ولفظه : فأعقبهم ، نفاقاً لا تدل ولا تشعر بأنه كان مسلماً ، ثم لما بخل ولم يف بالعهد صار منافقاً كما قال أبو عبد اﷲ الرازي ، لأن المعقب نفاق متصل إلى وقت الموافاة ، فهو نفاق مقيد بغاية ، ولا يدل المقيد على انتفاء المطلق قبله . وإذا كان الضمير عائداً على اﷲ فلا يكون اللقاء متضمناً رؤية اﷲ لإجماع العلماء على أن الكفار لا يرون اﷲ ، فالاستدلال باللقاء على الرؤية من قوله تعالى : { تَحْرِيطَ تَهُمُ يَوْمَ يَلْقَوُوهُ سَعَامٌ } ليس بظاهر ، ولقوله : { مِنْ } * يَرْحَمُهُمْ رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * وَلَمَّْا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضَبَانَ { وأجمعوا على أن المراد هنا لقي ما عند اﷲ من العقاب . ألم يعلموا هذا استفهام تضمن التوبيخ والتقريع . .

وقرأ علي وأبو عبد الرحمن والحسن : تعلموا بالتاء ، وهو خطاب للمؤمنين على سبيل التقرير . وأنه تعالى فاضح المنافقين ، ومعلم المؤمنين أحوالهم التي يكتُمونها شيئاً فشيئاً سرهم ونجواهم . هذا التقسيم عبارة عن إحاطة علم اﷲ بهم . والظاهر أن